

## 20421 - هل يستأجر من الكفار ؟

### السؤال

هل يجوز لمسلم أن يستأجر عقارا من غير المسلم ؟ في الولايات المتحدة يوجد أناس غير مسلمين أكثر مما يوجد مسلمون وللأسف فإنهم يعلقون الصليب ويظهرون التماثيل بداخل أو على ممتلكاتهم... إلخ وقد استأجرنا مكانا لإقامة حفل زفاف والحجرات التي استأجرناها والتي سنستخدمها لا توجد بها صور محرمة. ولكن الملاك/ أصحاب المكان لديهم بعض الأشياء المعروضة بداخل البناية . ولا أشعر بالارتياح لوجود هذه الأشياء ولكن وبالرغم من أن مجتمعنا المسلم كبير هنا إلا أن المسلمين لم يستثمروا أموالهم بعد في مثل هذه الأشياء (إيجاد أماكن لحفلات الزفاف مثلا). ونقابل نفس المشكلة عندما نريد أن نستأجر شقة. ( ونحن نجد ونرى هذه الصور أيضا في المدارس العامة , والمستشفيات... إلخ) والمالك له الحق في وضع وإظهار ما يشاء في الجزء الخاص به من العقار والمستأجر الحرية في وضع أشياء حلال في الجزء الذي قام باستئجاره . وأنا أريد من حفل الزفاف هذا أن يكون نموذجاً مثالا للناس الذين تركوا في أغلب الأحيان الفصل بين النساء والرجال في حفلات الزفاف . وأنا لا يسعني أن أجعله مثالا سيئا.

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

يجوز للمسلم أن يستأجر عقارا من غير المسلم ، وهكذا سائر المعاملات المباحة ، من بيع وشراء ورهن وغيره ، فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يتعاملون مع اليهود وغيرهم ، ومات النبي صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين صاعا من شعير .

رواه البخاري 2759 .

وإذا خلت قاعة الاحتفال المستأجرة من الصور المحرمة لم يضر كونه المالك يضع في الجزء الخاص به شيئا منها أو من غيرها من المنكرات .

وينبغي للمسلمين أن يسعوا لامتلاك مكان خاص بهم ، يقيمون فيه هذه المناسبات ، على أن يكون مهيبا لفصل الرجال عن النساء ، غير بعيد عن مسجد يؤدون فيه صلاة الجماعة عند حضور وقتها .

وقد سئل الشيخ ابن باز رحمه الله السؤال التالي :

الذين يعيشون في بلاد الكفر في أمريكا وبريطانيا وغيرها يتعاملون مع الكفار ، فما هو الحكم في ذلك ؟

فأجاب الشيخ رحمه الله :

النبي صلى الله عليه وسلم مات ودرعه مرهون عند يهودي ، والمحرم المولاة ، أما البيع والشراء فما فيه شيء ، اشترى صلى الله عليه وسلم من وثني أغناماً ووزعها على أصحابه صلى عليه وسلم ، وإنما المحرم مولاتهم ومحبتهم ونصرهم على المسلمين ، أما كون المسلم يشتري منهم ويبيع عليهم أو يضع عندهم حاجة فما في ذلك بأس ، حتى النبي صلى الله عليه وسلم أكل طعام اليهود وطعامهم حل لنا كما قال سبحانه : ( وطعام الذي أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم ) المائدة /

5

مجموع فتاوى ومقالات متنوعة 60 / 19

نسأل الله أن يوفقكم لذلك وأن يعينكم على ما أردتم من إقامة طاعته والبعد عن معصيته .

والله أعلم .